

أخبر بطلاق زوجته كاذباً فما الحكم؟

وليد السعيدان

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله. يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. يقول ما الحكم رجل اخبر بطلاق زوجته كاذبا الحمد لله رب العالمين وبعد. هذه من المسائل التي اختلف فيها اهل العلم رحمهم الله تعالى. فلو ان انسانا -

00:00:00

سأل انسانا اخر اطلق زوجتك؟ فقال نعم. وهو يخبر عن عن طلاق وقع منه سابقا وهو كاذب يعلم انه كاذب في هذا الخبر. فقد اختلف العلماء في من اقر بطلاق زوجته كاذبا. فذهب بعض اهل -

00:00:25

للعلم الى ان الطلاق يقع في هذه الحالة حتى وان كان كاذبا. فاذا سئل اطلق زوجتك؟ فقال نعم وقيل له الاك امرأة؟ فقال لا؟ قد طلقتها يريد الكذب. بمعنى انه لم يوقع طلاقا ولم ينشئ طلاقا -

00:00:45

ولكنه انما اراد الكذب. فهذا الفريق من اهل العلم يقولون بأنه قد وقع طلاقه. وهو ظاهر مذهب ائمة الحنابلة رحمهم الله تعالى. بينما ذهب جمع من اهل العلم من الحنفية والشافعية. الى ان الى -

00:01:05

ان من اقر بالطلاق وهو كاذب في هذا الاقرار. فان طلاقه يقع قضاء لا ديانة. فتبقى قال زوجته في الباطن ولكنه عند حكم القاضي يعتبر قد طلق زوجته. لأن حكم القاضي بناء -

00:01:25

على ما سمعه من الزوج باقرار لسانه بأنه طلق وذهب بعض اهل العلم بأنه يعتبر كاذبا في كلامه هذا. ولكن لا يقع الطلاق عليه لا قضاء ولا ديانة حتى وان صدر صك من المحكمة بأنه قد طلق زوجته. فاذا اثبتت عند القاضي انه كان كاذبا فان القاضي -

00:01:45

يحكم بتعزيره وتأديبيه حتى يرتدع عن الواقع في مثل هذا الكذب الذي يتعلق بالفروج وتفكيك الاسرة ولكنه لا يوقع عليه الطلاق لأن الاقرار بالطلاق كذبا لا يعتبر انشاء له. وهذا القول -

00:02:12

الاخير عندي هو القول الصحيح ان شاء الله تعالى. فالظاهر ان شاء الله من خلاف اهل العلم ان الاقرار كذبا بوقوع طلاق سابق لا يقوم مقام الانشاء. ففرق بين الاقرار وبين الانشاء. فالطلاق انما يقع اذا -

00:02:32

نوى الزوج انشاءه بنيته الباطنة. فاذا قيل له طلاق زوجتك فقال هي طلاق هنا وقع الطلاق ولكن كونه يقول قد طلقتها وهو يخبر بطلاق واقع في الزمن الماضي وهو كاذب في هذا الاخبار فان -

00:02:52

هذا اقرار كاذب عليه عقوبته واثمه ويجب عليه التوبة منه. ولكن لا يقع الطلاق. ولا ينبغي ان نمضي بايقاع ان نمضي

00:03:12

ال الزوج فالاقرار لا يقوم مقام الانشاء. والاقرار الكاذب لا عبرة به وبناء على ذلك يا اخي الكريم لا ارى والله اعلم ان طلاقك الذي اخبرت به القاضي طلاقا صحيحا ولا ارى ان زوجتك مطلقة الان عليك الان ان تعتقد انهها -

00:03:32

لا تزال زوجة لك وان ما اخبرت به القاضي من وقوع الطلاق لا حقيقة له وعليك ان تصحح هذا الوضع في المحكمة وان تخبر بانك كنت كاذبا فيه وان جئت ان ان طلب القاضي من يشهد عليك بهذا فلا بأس ان تأتي -

00:04:02

بشهود حتى تصحح وضع هذا الصك الذي صدر في حقك بوقوع الطلاق. بناء على خبرك الكاذب. فهذا هذه المرأة لا تزال زوجة لك. وتلك الطلاقات التي اقررت بها عند القاضي ولم تنسئها بمساندك ولفظك -

00:04:22

لا تعتبر طلاقا في اصح اقوال اهل العلم رحمهم الله تعالى فاذهب الان الى زوجتك واصلح ما بينكمما واتق الله فيها ولتنقلي الله فيك وحاولوا ان تحل مشاكلكم بالحوار الهداف والكلمة الطيبة والنبرة المشفقة. والموعظة -

00:04:42

بالتى هي احسن بعيدا عن الطلاق. ولا تفتاحا على نفسيكما بابا للشيطان ليستولى على قلبكما صدوركما على بعض. اسأل الله ان يمتعكم بالحياة الزوجية الهايئة الوادعة المطمئنة. والله اعلم - 00:05:02